جهود مؤسسة الحسبة في مكافحة الانحرافات التجارية في الأندلس ما بين القرنين (4–6هـ/10–12م)

Efforts of the Al-Hisba Foundation in combating commercial deviations in Andalusia between the two centuries (4-6 A.H./10-12 A.D.)

الاسم و اللقب: بشرى فداوي
الوظيفة: أستاذة التعليم الثانوي
الرتبة العلمية:السنة الثالثة دكتوراه
آخر مؤهل علمي:السنة الثانية ماستر تخصص –تاريخ وحضارة المشرق الإسلامي–
التخصص العام:تاريخ
التخصص الدقيق:التاريخ الإسلامي الوسيط
الهاتف المحمول:0676212727
البريد الإلكتروني:bouchrafedd@gmail.com
الجامعة:الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة–

الملخص:

عرفت الحياة الاقتصادية في الأندلس في عهد المرابطين ما بين القرنين (4–6هـ/10–12م) تطورا وازدهارا كبيرا مس مختلف الميادين الاقتصادية من زراعة وصناعة وتجارة انعكست آثارها الإيجابية على المجتمع الأندلسي، ولكن ورغم ذلك التطور إلا أن هذا لم يمنع من تفشي بعض مظاهر الانحرافات التجارية التي كان لها وقعها على الدولة والاقتصاد كالغش في البيوع واحتكار السلع... وغيرها، وقد كانت تلك الانحرافات محصلة لجملة من العوامل المختلفة لتجد السلطة ومؤسسة الحسبة نفسيهما مجبرتين على العمل للحد من تفاقم هذه الآفات وردعها بمختلف الإجراءات والأساليب لما لها من آثار سلبية.

الكلمات المفتاحية: الانحرافات التجارية، الغش في البيوع، الحسبة، الاقتصاد، الاحتكار.

Economic life in Andalusia during the Almoravid era between the two centuries (4-6 AH / 10-12 AD) witnessed a great development and prosperity, affecting various economic fields such as agriculture, industry and trade, whose positive effects were reflected on Andalusian society. However, despite this development, this did not prevent the spread of some commercial deviations that had an impact on the state and the economy, such as fraud in sales, monopolizing commodities... and others. These deviations were the result of a number of different factors, so that the authority and the Hisba institution found themselves forced to work to limit the exacerbation of these scourges and deter them with various measures and methods because of their negative effects.

Keywords: commercial deviations, fraud in sales, hisba, economy, monopoly.

المقدمة:

يلعب الاقتصاد دورا هاما في قوة الدولة واستمراريتها ذلك أنه يعتبر انعكاسا لمدى تلك القوة وسيطرتها على أقاليمها، لذلك نجد أنّ المرابطين في الأندلس قد حرصوا على العناية به وتطويره فنشطت الأسواق الداخلية والخارجية، وتنوعت المبادلات التجارية سواء مع المماليك والإمارات الإسلامية وكذا دويلات الغرب المسيحي. لكن ورغم ذلك التطور إلاّ أنّ الاقتصاد المرابطي لم يسلم من الانحرافات التجارية التي أفرزت انعكاسات سلبية على الدولة، خاصة إذا علمنا أن

بلاد الأندلس كغيرها من بلدان الغرب الإسلامي شهدت ظروفا واضطرابات سياسية واقتصادية عملت على استفحال تلك الانحرافات.

إنّ هذّه الورقة البحثية تستهدف الإجابة عن إشكالية تتركز في سؤال جوهري هو: "ما هي أشكال الانحرافات التجارية التي عرفها المجتمع المرابطي؟"، تندرج ضمنه الإشكاليات الفرعية التالية: "فيما تمثلت جهود السلطة ومؤسسة الحسبة؟ وهل حققت تلك الجهود الأهداف التي بذلت لأجلها؟".

ولتقصي حيثيات هذه الانحرافات اعتمدنا المنهج الوصفي التحليلي الذّي يتماشى وطبيعة الموضوع محل الدراسة، والذّي يهدف إلى الكشف عن أهم الآفات التجارية التي شاعت خلال حكم المرابطين لبلاد الأندلس، وكيف عملت السلطة ومؤسسة الحسبة للقضاء عليها والحد من انتشارها؟.

كما اعتمدنا خطة بحث قوامها كالتالي:

مقدمة

1)أشكال الانحرافات التجارية خلال القرنين(4-10/6-12م):

-الغش في البيوع

-المضاربة واحتكار السلع

-التطفيف في المكاييل والأوزان

-تزوير العملة

2)الانعكاسات المترتبة عن الانحرافات التجارية

3)جهود السلطة المرابطية ومؤسسة الحسبة في الحد من تلك الانحرافات

خاتمة

1)أشكال الانحرافات التجارية خلال القرنين(4–6هـ/10–12م):

قبل الحديث عن أشكال الانحرافات التجارية لابد لنا أن نحاول ضبط مفهوم خاص بمعنى الانحراف، وسنحاول التطرق إلى ذلك فيما يلي:

إنّ معنى الانحراف في مدلوله اللّغوي مشتق من حرف، يحرف، حرفا، فإذّا مال الإنسان عن شئ يقال تحرّف وانحرف[1]. أمّا من الناحية الاصطلاحية والشرعية فقد ذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز هذه اللفظة بقوله: "**من الذّين هادوا يحرّفون الكلم عن مواضعه**[2]"، والتي تعني حسب السّياق التغيير.

فالمنحرف من المنظور الشرعي هو الخارج عن منهج الله_سبحانه وتعالى_ في دينه الذّي ارتضاه للناس بما يتضمنه من أوامر ونواهي، على أن هذا الخروج لا يتضمن المظهر الديني والتعبدي، بل يشمل المظهر الاجتماعي الذّي يبتغي الشرع من ورائه صلاح المجتمع بتوجه إسلامي[3]. كان هذّا تعريف مختصر لمعنى الانحراف، أما بالنسبة لأنواعه فهو متعدد فهناك انحراف أخلاقي، وانحراف عقائدي تعبدي، وانحراف اقتصادي تجاري والذّي هو محل دراستنا، وهذّا الأخير بدوره له عدة أشكال، وهي:

---

[1] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن المنظور: لسان العرب، مج9، نشر أدب الحوزة، د.ط، 1405هـ، ص43.

[2] سورة النساء، الآية 46.

[3] رقية بن خيرة: الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس هجري(ق11–12م)–دراسة في ظاهرة الانحراف–أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعيةن جامعة مصطفى اسطمبولي، معسكر، الجزائر، (1437–1438هـ/2016–2017م)، ص24.

1.1)الغش في البيوع:

تعتبر عملية البيع من المعاملات المالية التي أجازها الشارع الحكيم وأحلّها وذلك مصداقا لقوله تعالى: "**وأحل الله البيع وحرّم الربا**[4]"، وبالتدبر في هذّه الآية الكريمة يمكننا أن نستخلص أن هناك بيوعا أحلّت وأخرى فاسدة حرّمها الله تعالى مثل الربا وذلك لما فيه من مظالم للناس.
من هذّا المنظور عمد جموع الفقهاء إلى التفصيل في عمليات البيع وأنواعه سواء المشروعة منه أو الغير مشروعة قصد تنظيمها وضبطها، ولكن ورغم هذّا التنظيم إلا أن ذلك لم يمنع من تسجيل العديد من التجاوزات التي مارسها الباعة في الأسواق، وهذّا ما يؤكده أحد فقهاء الحسبة بقوله: "وتقرّر في حقيقة علمي من أخبار مفسدي الباعة والصنّاع بالأسواق، وغشهم،...وبخسهم واستعمال الخداع في معاملتهم والتلبيس عليهم[5]." ويعد قيام الباعة وأصحاب المهن، وكذّا أرباب الصناعات بخلط جيّد السلعة برديئها من أكثر قضايا الغش التي تصدى لها صاحب السوق[6].

تعددت الأساليب التي كان يستخدمها المدلسّون تعددا كبيرا لا يمكن حصره حصرا دقيقا، وقد حاولت مؤسسة الحسبة التنبيه إلى الكثير من تلك الأساليب حتى يمكن معرفتها ومواجهتها، وبالرغم من ذلك إلا أنها لم تستقص هذه الأساليب[7]، وفي ذلك قيل: "ولما كانت الاختراعات لا تحصر والحيل لا تحصى رأيت أن أكتفي في كل باب بمقدمة يستدل بها على ما

---

[4] سورة البقرة، الآية 275.

[5] أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي المشهور بابن رشد الحفيد: بداية المجتهد ونهاية المقتصدج2، تح، عبد الله عبادي، دار السّلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، ص1556-1562.

[6] رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص188.

[7] شيماء فرغلي: الجريمة والعقاب في الأندلس من الفتح الإسلامي إلى سقوط الخلافة الأموية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1، مصر، 2020م، ص74.

سواها قصدا للاختصار[8]." لذلك لا يسعنا في مبحثنا هذا سوى ذكر البعض منها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر[9]، ومن ذّلك:

الغش بالخلط بين درجتين من السلعة مثل خلط السلعة الرديئة بالجيدة وبيعها معا، وهذّا ما يحدث مع بعض السلع كالعسل والزيت والسمن والدقيق والجبن[10]، أو خلط السلعة القديمة بالجديدة كالزيت واللبن واللّحوم والأسماك والخبز والحناء[11].." كذلك الغش بالخلط بين سلعتين مثل خلط نوعين من الذهب والفضة بالنحاس[12]، وفي العقارات وعيوب الدور والحوانيت التجارية كوجود المطمورة بقرب الحيطان أو تحتها أو السقف الذّي يخشى سقوطه[13].

ونعتقد أن ظاهرة الغش قد خضعت لظروف السوق العامة التي تحكمن فيها ودفعت بأولئك التجار والمنتجين إلى التخلص من سلعهم تفاديا لكسادها وخاصة في فترات الأزمات الاقتصادية، كما نعتقد كذلك أن انتهاجهم لهذّا السّلوك كان بدافع سعيهم للمحافظة على مكتسباتهم المالية والاقتصادية[14].

2.1)المضاربة واحتكار السلع:

يعرّف الاحتكار على أنه الطعام الذّي يذخر ينتظر به غلاء الأسعار، وهو ظلم عام وصاحبه مذموم في الشرع لقوله _صلّى الله عليه وسلم_: "من احتكر الطعام أربعين يوما، ثم

[8] السقطي: رسالة في آداب الحسبة، د. دار نشر، د.ط، د.ت ، ص18.

[9] انظر إلى الجدول المرفق في قائمة الملاحق حول طرق الغش.

[10] ابن عبد الرؤوف: ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تج: ليفي بروفنسال، مطبعة النعهد العلمي للآثار الشرقية، د.ط، القاهرة، 1955م، ص86-97.

[11] السقطي:رسالة في آداب الحسبة، د. دار نشر، د.ط، د.ت، ص22.

[12] أبو العباس أحمد بن يحي الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل الأندلس والمغرب، ج6، دار الغرب الإسلامي، د.ط، بيروت، 1401هـ/1981م، ص51.

[13] نفسه، ص50.

[14] رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص188-189.

تصدّق به، لم تكن صداقته كفارة لاحتكاره". وروى ابن عمر أيضا عن النبي ــصلّى الله عليه وسلّمــ: "من احتكر الطعام أربعين يوما فقد برئ من الله وبرئ الله منه[15]." ذّلك أن التجار يلجأون إليه لزيادة أرباحهم مستغلين بذّلك الظروف المعيشية المزرية التي يعيشها الناس أو نتيجة لندرة المواد الغذّائية وقلّتها وتزايد الطلب عليها.

ويمثل الاحتكار مظهرا من المظاهر المتنوعة للانحراف والتّي شهدها المجتمع الأندلسي خلال الفترة محل الدراسة[16]، حيث أنه خلال القرن(6هـ/12م) اشّتدت المجاعة والوباء بالناس بقرطبة وكثر عدد الموتى، بلغ مد القمح خمسة عشر دينارا[17]، "كما شهدت إشبيلية[18] أواخر عصر المرابطين وبداية عهد الموحدين شدة عظيمة من عدم القوت حتى بيعت خبزة بدرهم ونصف، وبيع قدح القمح سنته ثلاثين درهما[19]، وباع الناس أموالهم بإشبيلية بالأيسر اليسيير، واستوى الغني والفقير[20]." ومن هنا نستخلص أنّه كان للظروف الطبيعية والأزمات الاقتصادية دور في تفشي ظاهرة الاحتكار.

ولم يقتصر ممارسة الاحتكار على التجار فقط بل كان للدولة أيضا دور في ذلك من خلال تسعير المواد الاستهلاكية المختلفة "وفرض قدر معلوم على الأثمان في الأسواق، وذلك يزيد في

---

[15] الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، د.ط، القاهرة، 1365هـ/1946م، ص13.

[16] رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص191.

[17] ابن قطان المراكشي أبو محمد حسن بن علي بن محمد بن عبد الملك الكتّاني: نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزّمان، تح: محمود علي مكي، دار الغرب الإسلمي، ط2، بيروت، 1990م، ص226.

[18] مدينة بالأندلس جليلة بينها وبين قرطبة مسيرة ثلاثة أيام، ومن الأميال ثمانون، وهي مدينة قديمة أزلية، يذكر أن أصل تسميتها "إشبالي" ومعناه "الأرض المنبسطة". انظر: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري: الروض المعطار في خبر الأقطار، تح، إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط1،لبنان،1975م، ص18.

[19] انظر الجدول المرفق في قائمة الملاحق حول أسعار المواد.

[20] ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب–قسم الموحدين–، تح: محمد ابراهيم كتاني وآخرون، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406هـ/1985م، ص38.

أواخر الدولة زيادة بالغة، ويؤذن باختلال العمران وقد كان وقع منه بالأندلس[21]." ففي عصر المرابطين ونتيجة للأزمة المالية فرضت الدولة ضرائب على كل السلع، بل أنّ الضريبة كانت تؤخذ أكثر من مرة، وقد اتسّم تحصيل هذّه الضرائب بشئ كثير من الظلم والتعدي[22] وقد كان ذلك الاحتكار منوطا بجملة من العوامل لم تكن طبيعية فقط كما سبق وأشرنا بل تدخلت فيها أيضا عوامل بشرية كفرض ضرائب ومكوس والتربص بالتجار وغيرها.

ومهما تعددت الدوافع التي كانت وراء انتشار ظاهرة الاحتكار في المجتمع غير أنها جسدت في الواقع انحراف أخلاقيات التعامل الاقتصادي الذّي عملت المنظومة الفقهية على تكريسها في خطابها الدّيني[23].

3.1)التطفيف في المكاييل والأوزان:

يعد التطفيف والغش في الأوزان والمكاييل من أهم الظواهر السلبية التي طغت على المجتمع الإسلامي عامة والأندلسي خاصة، كما يعتبر من المعاملات التي حرّمها الله سبحانه وتعالى مصداقا لقوله: "ويل للمطففين الذّين إذّا اكتالوا على الناس يستوفون[24]." "فلا خير في التطفيف ولكن يصب عليه حتى يجنبذّه، فإذّا جنبذه أمسك[25]." ولذلك وضعت معايير الميزان السليم وكيفية استخدامه من طرف فقهاء الحسبة لتجنب ذلك، منها: "أنّ أصح الموازين وضعا ما استوى كفتاه ، وكان ثقب علاّقته في جانبي وسط القصبة في ثلث سمكها، فيكون تحت مرود العلاّقة الثلث ومن فوقه الثلثان، وهذّا يعرف رجحانه بخروج اللسان من قب العلاّقة، وتهبط

[21] ولي الدين عبد الرحمن بن محمد بن خلدون: المقدمة، ج1، تح: عبد الله محمد درويش، دار يعرب، ط1، 1425هـ/2004م، ص470.

[22] عزيز أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، دار الشروق، ط1، 1403هـ/1983م، ص276.

[23] رقية بن خيرة: المرجع السابق، ص193.

[24] سورة المطففين، الآية 1-2.

[25] يحي بن عمر: أحكام السوق، د.ط، د.ت، ص72.

الكفة سريعا بأدنى شئ[26]. وينبغي له إذًا شرع في الوزن أن يسّكن الميزان، ويضع فيها البضاعة برفق، ولا يحلق البضاعة من يده في الكفة تحليقا[27]." وغيرها من الشروط التي أفردت في هذّا المجال.

ومن خلال الإطلاع على مختلف مصادر الحسبة فإنه يتضّح لنا أن هذّه الظاهرة قد اتخذّت عدة أشكال يمكن ذكرها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، منها:

الغش بإنقاص سعة المكيال، مثل رش الزفت في المكيال لإنقاص السلعة بما يساوي مقدار الزفت[28] أو حشو المكاييل النحاسية بالطين اليابس أو الجبس.[29] والإنقاص في الصنوج والموازين، مثل استخدام صنوج من رصاص مجوفة ملئت شمعا فلا تعطي الوزن، أو موازين من الحجارة ينحتها الوزانون بأنفسهم.[30] وزيادة وزن الكفات من الحجارة فتلصق بها الأشياء اللزجة في حال الوزن فتثقل[31]، وأيضا إضافة بعض المواد لزيادة وزنها وهو ما يعني إنقاص الوزن الحقيقي المباع، ويتم ذلك عن طريق وضع بعض السلع في الماء لزيادة وزنها كالحبوب مثل القمح والشعير[32]. وقد كان المحتسبون وأمناء السوق على إطلاع بكل شاردة وواردة فيما يتعلق بالحيل التي تم استخدمها الباعة لتحقيق غاياتهم والتطفيف في الموازين.

4.1)تزوير العملة:

تعد العملة دليلا موثقا ينم عن المستوى الحضاري العام للمنطقة التي تضرب فيها، ومن ناحية أخرى تمثل سيادة الدولة وشرعيتها، وعليه لا تستطيع العملة أن تزدهر في بلد من البلدان

[26] الشيزري: المصدر السابق، ص18.

[27] نفس المصدر، ص18.

[28] عمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي: رسالة في الحسبة، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسبة، تح:ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، د.ط، القاهرة، 1955م، ص126.

[29] شيماء فرغلي: مرجع سابق، ص75.

[30] السقطي: مصدر سابق، ص12-18.

[31] ابن عبد الرؤوف: مصدر سابق، ص107.

[32] نفسه، ص78.

إلاّ في ظروف اقتصادية مستقرة، ورعاية ثابتة من الحكام[33]، وبما أن أسواق الغرب الإسلامي قد عرفت خلال العصر الوسيط حركة نشيطة في عمليات البيع والشراء، وكان النقد هو أساس التعامل ويتمثل على الخصوص بالنسبة للعصر المرابطي في المثقال أو الدينار الذّهبي، إلى جانب الدرهم وما يرتبط به من وحدات نقدية[34].فإن ذلك أدى إلى تطور العملة المرابطية في بلاد الأندلس.

ولاشّك أنّ استعمال ذهب غانة المعروف بجودته ووفرته في عصرهم بسبب تحكم في مناجمه وطرق تجارته كان له الأثر البالغ في جودة الدينار في هذّا العصر، حيث بلغت درجة نقاوته 95[35]%، متفوقا بذلك على العديد من العملات المعاصرة له.

لكن ورغم التطور النقدي وتفوق العملة المرابطية إلاّ أنّ ذلك لم يمنع من أن يطالها الغش والتزّييف[36]، وقد نهى "ابن عبدون" "الصيارفة عن تبديل الدينار المرابطي الذّهبي بالفضة لأنّه من الرّبا[37]. " حيث أكدت كتب النوازل انتشار العملة المزيفة في بلاد الأندلس والأكيد أن هذه النقود قد أضرت بالرعية كثيرا[38] ولم يقتصر الضرر على الرعية فقط بل حتى على العملة في حد ذّاتها، فقد تراجعت قيمتها أواخر عصر المرابطين لجملة من العوامل منها نقص معدن الذّهب بسبب الأزمات السياسية والاقتصادية، ولعلّ ما زاد انتشارها هو ضرب العملة خارج دار السكة

[33] نصيرة عزرودي: الغش في العملة في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتب النوازل المتأخرة، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد رقم09، ديسمبر 2014م، ص317.

[34] بوتشيش ابراهيم قادري: إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، دار الطليعة للطباعة والنشر،ط1، بيروت، 2002م، ص105.

[35] عبد العزيز حاج كولة: النظام المالي في الأندلس عصري ملوك الطوائف والمرابطين من خلال النوازل الفقهية، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلون الإنسانية والاجتماعية، مجلد13، العدد1 جانفي2021م، ص677.

[36] رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص190.

[37] ابن عبدون: مصدر سابق، ص46.

[38] عبد العزيز حاج كولة: مرجع سابق، 678.

بعيدا عن رقابة السلطان[39]. ومن هذا يمكننا أن نستخلص أن تزييف العملة من قبل الصيارفة وخلطهم بين الذّهب والفضة أو المعادن الأخرى كالنحاس عمد إلى انتشار الفساد المالي والانحرافات الاقتصادية التي تتعارض وطبيعة الشرع لذلك كان لزاما على الفقهاء التدخل للحد من هذّه الظاهرة.

2)الانعكاسات المترتبة عن الانحرافات التجارية:

إنّ مختلف الانحرافات التجارية التي شهدتها بلاد الأندلس خلال حكم المرابطين كان لها جملة من الانعكاسات والآثار سواء على الدولة أو الرعية على حد سواء وقد ظهرت هذه الآثار جلية في المجتمع ، يمكننا أن نستخلص أهمها:

تراجع أخلاقيات أهل الأندلس خلال عصر المرابطين وسيادة حالة من الانغماس في المحرمات والانكباب عليها بشكل كبير متجاهلين قيمة التقوى والزهد الذّي عرفته بلادهم قبل ذّلك[40]، بوصفها قاعدة إيمانية صلبة ينطلق منها السلوك الأخلاقي المثالي[41]، ما يدل على أن تراجع القيّم والمبادئ الأخلاقية فيها وانقلاب أحوالها.

كذلك كانت طبيعة المجتمع الأندلسي الذّي أعلى من القيم المادية الاستهلاكية، إذّ انصبت جل صناعاته على المواد الاستهلاكية وإنتاج الكماليات الموجهة إلى السلطة والفئات العليا من المجتمع وفق ما تتطلبه الحياة الحضرية وما يتناسب مع طابع الترف والدّعة[42]، دور في استفحال

[39] رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص190-191.

[40] رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص197.

[41] يوسف شحدة الكحلوت: الأخلاق الإسلامية في الشعر الأندلسي عصر ملوك الطوائف، د.د.ن، د.ط، 1431هـ/2010م، ص141.

[42] ابراهيم القادري بوتشيش: أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي من منتصف القرن الثالث هجري حتى ظهور الخلافة(316/250هـ)، مطابع منشورات عكاظ، د.ط، الرباط، د.ت، ص88-90.

ظاهرة الربا وكثرة التعامل بها بحيث طرحت مسائل عن كيفية التعامل مع أموال التجار المرابين[43]."

أمّا فيما يخص تزّييف العملة والنقود فقد نتج عنها كذلك مجموعة من المشاكل التي عقّدت المعاملات التجارية داخل الأسواق من خلال بروز عيوب عمليات البيع والشراء لاسيما مشكلة الصرف[44]، كما أضحى القائمون على العمليات النقدية يستغلون تعدد العملات واختلاف حالة الصرف للتحايل من أجل كسب أرباح هامة دون مراعاة للمحاذير الشرعية[45].

انتشرت كذلك عملية البيع بالسلف إما نقدا بنقد أو سلعة بنقدأو سلعة بسلعة أخرى، وساعة هذا النوع على استغلال المزارعين إبّان انخفاض سعر المحاصيل التي يخزنونها لبيعها بعد ارتفاع أثمانها[46].

3)جهود السلطة المرابطية ومؤسسة الحسبة في الحد من تلك الانحرافات:

إنّ استفحال الانحرافات التجارية وشيوع البيوع الفاسدة والمعاملات المالية والنقدية المحرّمة في الأندلس على عهد المرابطين، وبالإضافة إلى مختلف النتائج المترتبة عنها كلها عوامل عجلّت بتحرك الدولة ومؤسسة الحسبة للقضاء على كل تلك الانحرافات أو على الأقل التخفيف منها داخل المجتمع، من هذّا المنطلق كان لابد لمؤسسة الحسبة التحرك لأداء هذّا الدور المنوط بها، فما معنى الحسبة؟ وما هي الآليات التي عمّدت إلى انتهاجها خلال حكم المرابطين للحد من تلك الآفات؟

[43] ابن رشد الجد: مسائل أبي الوليد ابن رشد، ج1، تح: محمد الحبيب التجكاني، دار الآفاق الجديدة، ط2، تطوان، المغرب، 1414هـ/1993م، ص552-563.

[44] بوتشيش ابراهيم: إضاءات، مرجع سابق، ص106.

[45] رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص190.

[46] بوتشيش ابراهيم: إضاءات، مرجع سابق، ص107.

تعرف –الحسبة بكسر الحاء– من الاحتساب بمعنى ادّخار الأجر، ويكون بمعنى الاعتّداد بالأشياء، ويكون من الاحتساب بمعنى حسن التدبير، ومن ذّلك قولهم "فلان حسن الحسبة" أي حسن التدبير والنظر[47].

والحسبة وظيفة دينية، شبه قضائية، عرفها التاريخ الإسلامي، تقوم على فكرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رغم أنّ الأصل في النظام الإسلامي قيام الناس جميعا بذلك الواجب، فقد خصص لها في بعض العصور الإسلامية موظفا خاصا يسمى "المحتسب" إذّا كان معينا من ولي الأمر، و"المتطوع بالحسبة" إذّا قام بها دون تكليف[48]. وقد أشار جموع الفقهاء إلى شروط تولي هذّه الوظيفة وأفردوا فيها فصولا كبرى[49].

أمّا فيما يتعلق بدور المحتسب في الأندلس في مجال مكافحة المظالم التي تشهدها الأسواق فإنّ "خطة الاحتساب عندهم موضوعة في أهل العلم والفطن، وكأنّ صاحبها قاض، والعادة فيه أن يمشي بنفسه راكبا على الأسواق وأعوانه معه[50]"، وذلك لمراقبتها وكشف الغشاشين والمحتكرين ومعاقبتهم على أفعالهم.

ومن بين ما يقوم به المحتسب "إصلاح آلات الكيل والوزن بالتحقيق السديد، وضبط الأشياء المشتتة من التبديد، وحشو البياعات والصناعات من أنواع الغش والتدليس في الثمن

[47] محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الإخوة: معالم القربى في أحكام الحسبة، تح: محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطبعي، الهيئة المصرية للكتاب، ط1، مصر، 1408هـ، ص23.

[48] إبن الإخوة: مصدر سابق، ص23.

[49] لتفاصيل أكثر حول شروطها، انظر: ابن تيمية: الحسبة في الإسلام ص11. إبن الإخوة: معالم القربى في طلب الحسبة، ص23.

[50] أحمد بن محمد بن أحمد المقري، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسّان الدين الخطيب،تح، إحسان عباس،ج1، دار صادر، د.ط، بيروت،1986 م،

والمثمون، ووجوه الخيانة، والمنع من تلقي السلع قبل أن ترد إلى أسواقها العامة[51]، كما "ينبغي عليه يجدد النظّر في المكاييل ويراعي ما يطففون به المكيال[52]، وغيرها من طرق مراقبة الأسواق. كما تعددت وسائل وأساليب المحتسب في ردع أصحاب المظالم للحدد من تجاوزاتهم الممارسة في السوق، ومن بين تلك الوسائل:

التعريف والتنبيه، وذلك في حق الجاهل الذّي وقع في المنكر على غرّة وجهالة، والوعظ والتخويف بالله عزّ وجل، ذلك في حق المقترف للمنكر مع العلم به، والزّجر والتأنيب والإلاظ بالقول والتقريع باللّسان والشدة في التهديد وذّلك فيمن لم ينفع فيه عظ ولا ينبهه رفق ولا لطف أو التعزير بإيقاع العقوبة والتنكيل بالفاعل إمّا بالضرب أو النّفي أو التجريس أو الحبس[53]، فمثلا في "الملاحف الرديئة النسيج فقد أفتي فيها بالإحراق بالنّار أو تقطيعها أو تقديمها للفقراء، وليؤدب بالضرب الوجيع، ولا يتصدق عليه به[54]، أمّا من غشّ في الكيل والميزان فليخرج من السوق، و ذّلك أشد عليه من الضرب[55]."

على الرغم من الضبط والتنظيم الذّي حاول الفقهاء وضعه إلا أنّ ذلك لم يمنع من تسجيل العديد من التجاوزات التي مارسها الباعة في الأسواق، وهذّا ما يؤكده الفقهاء بقوله: "وتقرّر في حقيقة علمي من أخبار مفسدي الباعة والصنّاع بالأسواق وغشهم في الكيل والميزان، واستعمال الخداع للناس في معاملتهم والتلبيس عيلهم[56]."

الخاتمة:

[51] الجرسيفي: مصدر سابق، ص 120.

[52] الشيزري: مصدر سابق، ص20.

[53] شنينة حسين: الحسبة والمحتسب في الأندلس، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، قسم اللغة العربية الإسلامية، جامعة الجزائر1(1432-1433هـ/2011-2012م)، ص153-155.

[54] الجرسيفي: مصدر سابق، ص125.

[55] نفسه، ص125-126.

[56] ابن رشد الحفيد: مصدر سابق، ج2، ص1556-1562.

شهدت الدولة المرابطية ببلاد الأندلس جملة من الانحرافات التجارية والاقتصادية التي مسّت كل جوانب الدولة، فتعددت أشكالها ما بين الغش في البيوع والمضاربة والاحتكار بالإضافة إلى التطفيف في المكاييل والموازين وتزوير العملة والغش في النقود، كل هذّه المعاملات كانت محصلّة لجملة من الظروف والعوامل السياسية والاقتصادية المتأزمة التي شهدتها الدولة المرابطية.

تعددت الأساليب والوسائل التي انتهجها الغشاشون والمحتكرون والتّجار خلال ممارستهم للبيوع الفاسدة رغبة في تحقيق الربح السريع، كما أنّ تكتمهم على بعضها ساعد على استفحال المعاملات المالية الغير مشروعة والمظالم مستغلين في ذلك كل الفرص التي أتيحت لها من ضعف الدولة وغياب الرقابة وقبول بعض المحتسبين الرشاوي مقابل التستر على أفعالهم، ضاربين الجانب الديني والفقهي والقانوني عرض الحائط، لينعكس ذلك بعواقب وخيمة على الدولة المرابطية والمجتمع والتي ظلّت تتربص به وتنخر فيه حتى عملت على زعزعته.

عملت الدولة ومؤسسة الحسبة جاهدتين من أجل القضاء على كل مظاهر الفساد الاقتصادي والتجاري مستخدمة في ذلك العديد من الأساليب من زجر وتعزير وتأديب وغيرها، إلاّ أنّ ذّلك لم يكن كافيا في ظل غياب الصرامة التامة والرقابة المتشددة، والتستر على الكثير من مظالم الباعة وأرباب الصنائع وأصحاب المهن والحرف، بل أنه كان هناك في بعض الفترات والمواقف تواطؤ للحسبة والمحتسب بعد أن تقلّد هذّا المنصب أشخاص تجردوا من كل شروطها وشغلها أشخاص لا يختلفون في ظلمهم عن الذّين مارسوا كل أشكال الانحرافات التجارية.

الملاحق

الملحق رقم1: خاص بأساليب الغش المستخدمة من قبل الصناع والباعة مستخرجة من كتب الحسبة الأندلسية

الصناع والباعة	أساليب الغش المعتمدة	المواصفات التي ينبغي احترامها	المصدر
صانعوا مواد البناء والفخار	–صناعة الآجر والقراميد بقوالب بالية وناقصة، وإضافة الرمل فيها وتسييلها – نشر الخشب من غير الحد الذي حدد به –خلط الجبس بالتراب عند الطبخ –يعمد الفخارون إلى تسييل التراب وتطييبه وإضافة الرمل فيه	–ينبغي أن تكون القوالب وافرة، ويكون طولها وعرضها معلوم لدى المحتسب، يجب التقليل من الرمل واتخاذها من التراب، وأن تكون بمقدار حسن ولها موضع معدل –يجب أن يحد النشارون الخشب وفق الحد الذي حدد به –غربلة الجبس بالغربال الوسط قبل طبخه –لا ينبغي إضافة الرمل ويجب أن يبالغ هؤلاء في تيبيسه	–رسالة ابن عبدون، ص، ص 35–38 –رسالة ابن عبد الرؤوف، ص114
بائعوا الحطب والفحم	–إظهار الحطب الغليظ وإخفاء الضرم منه –تبليل الفحم ليثقل وزنه	– ينبغي أن يباع في الأرض ليظهر ما داخل الحزم –يجب حفظه من البلل	رسالة ابن عبدون، ص38
بائعوا المواد الغذائية والفواكه وألوان المطبوخات	–زيادة اللبن في الماء – خلط التين الجيد بالرديء، وبيعها حزما مربوطة بعد خلط جيدها برديئها –خلط الحوت البائت بالطري	–لا ينبغي زيادة الماء في اللبن، وفي حالة الغش يتصدق به –التفريق بين جيدها ورديئها وبين كبيرها وصغيرها في البيع –لا ينبغي خلط الحوت البائت بآخر طري	رسالة ابن عبدون، ص، ص42–45

الملاحق

	–خلط الدقيق الطيب بآخر غير طيب في صناعة الخبز –خلط الزيت الجيد بالرديء، وكذلك السمن والعسل –خلط الجبن اللين بالشديد والجيد بالرديء –مزج الخل بالماء –جعل الدقيق في الجبن في صناعة الإسفنج، وخلط العسل بالماء في صناعة الهريس –خلط اللحم المهزول بالسمين، وبيع بطون الضأن مع اللحم بسعر واحد	–لا يباع الخبز إلاّ بميزان ويتفقد طبخه ويتفقد فتاته كذلك –لا ينبغي الخلط بين جيد الزيت وردئيه –التفريق بين أصناف الجبن في البيع –يؤمر الخلاّل ألاّ يضيف الماء في الخل –لا يجعل الدقيق في الجبن، ولا يكون الزبد إلاّ خالصا، ويتفقد عسل الهريسة وسمنها، ولا تكون شديدة جدا – ينبغي التفريق بين اللحم المهزول والسمين في البيع، لا تباع بطون الضأن مع اللحم بسعر واحد	رسالة ابن عبد الرؤوف، ص، ص87–103 السقطي، ص، ص33–38
الحاكة والفراءون وصانعي النسيج والغزل والجلاّدون	–رش الكتان بالماء، وجعله في المناطق الندية ليكتسب رطوبة ويثقل عند الوزن، أو رشها بالماء والنشاء لتشتد وتتحسن –بيع القطن والغزل مكبا –ترتيب وجوه الفراء لتتحسن وستر بعض	–يؤمر بائعي الغزل بتيبيس الغزل في الشمس – لايباع القطن والغزل مكبا –ينهى الفراءون عن فعل ذلك وإذا ما تكرر الأمر يؤدب الفاعل –يؤمر الحاكة بأن يتبعوا نسج المحوّل ولا يتركوه كاملا، ويؤمر هؤلاء أيضا بعقد ما انقطع من	رسالة ابن عبد الرؤوف، ص، ص87–

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص358.

المحور الثاني:التعامل الصوفي والفقهي عند علماء الغرب الإسلامي في معالجة الآفات الاجتماعية

–المجال التجاري والحرفي–

الملاحق

والحصّارون	عيوبها، وقرض الصوف التي هي من الكباش لايهام الناس أنّها من الخرفان –تنديد الفراء وتمديده للزيادة في وزنه وطوله –طبخ الحلفة وايهام النّاس أنّها مدبوغة، وعملها بالحلفة القصيرة –صنع النعال من الجلد الرقيق، والحد على موضع القطع بقف السكين ليواروا بذلك رقة الجلد ليظهر غليظا في رأي العين	الخيوط ولا يفتلونها، كما ينبغي أن يتفقد المحتسب موازينهم وأرطالهم –ينهى الفراءون عن ترتيب الفراء وندّها للزيادة في طولها –لا ينبغي أن تطبخ الحلفة، ويؤمر هؤلاء بتحسين ما يخيطونّه من حصير ويكون ذلك بأخذ لويتين من يمين وأخريتين من شمال، أو أخذ ثلاث من هنا وثلاث من هناك –لا ينبغي أن تصنع النعال من الجلد الرقيق، وأن يقرب الصناع أيديهم في خرزها، وأن يكون خيطهم من القنّب	114 رسالة ابن عبد الرؤوف، ص، ص102–103
بائعوا الحنطة والدقيق	–خلط الدقيق الطيب بالرديء، والمحجر مما لا حجر فيه	–لا ينبغي الخلط بينهما، وفي حالة تكرر ذلك، يكون التاديب والإخراج من السوق	رسالة ابن عبد الرؤوف، ص90
العطّارون والصيادلة	–إضافة ورق الحلّب لتخضير الحنّاء واعطائها رونقا وجمالا –خلط العقار الطيّب بالدون والهندية بالبلدية كالبان والعود الطيّب، ويخلطون البذور الردسئة	–لا ينبغي إضافتها للحنّاء –يجب أن يغربل العطر قبل بيعه ولا يخلط الرديء مع الجيّد، وفي حالة الغش يتصدق بها، أمّا إذا تكرر الأمر فيؤدب فاعلها –ينبغي أن يكون العطر والبذور طيّبة، وعللى المحتسب أن يختبرها	رسالة ابن عبدون، ص50 رسالة ابن عبد الرؤوف ص،

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص359.

الملاحق

	بالطيّبة -يغشون الزنجبيل بآخر شبيه له موجود في جبال الأندلس -يضعون في الزعفران شعر العصفر -المسك يغشونه بدم الحمام والنسر -الخلط في الأشربة والمركبّات، كأن يعمل هؤلاء من القرع الرطب مربى ويبعيونه على أنّه مربى الزنجبيل	وفق إجراءات معينة يتبعها تمكنّه من الكشف عن حيلهم وطرق غشهم، ويستعمل لغرض ذلك أمناء وثقات ممن لديهم خبرة باعقار وبامكانهم تمييزه ومعرفة صحيحه من المغشوش - يجب أن تتفقد الأشربة والمركبات، ولا يقبلها المحتسب إلاّ بعد فحصها والتأكد من صحتها وخلو مكوناتها من التدليس والغش	ص86-87 السقطي، ص، ص41-47
تجار الجواري والرقيق	-بيع الجارية بدون استبراء -إخفاء عيوب الجواري والعبيد؛ فيبيعون صنفا على أنّه صنف آخر مستخدمين في ذلك حيل يطول شرحها كأن يغيروا في لون الجارية ذات البشرة السوداء لتصبح بشرتها بيضاء أو ذهبية -يخفون الوشم والنمش، ويطيبّون رائحتهم، ويخضبون مواضع البرص	-ينبغي تقديم أمينة من الثقات تكشف حيلهم وخدعم، وتعرف صحيحها من معتلّها؛ فلا تباع الجارية ولا تشترى إلاّ بعد أخذها للأمينة -لا يباع عبد إلاّ ممن يكون مشهور بإسمه، ويتحرى في امر هؤلاء العبيد لئلا يكون من المسروقين، ويتفقد أحوالهم وصفاتهم	السقطي، ص، ص47-56

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص360.

الملاحق

الصيارفة	-خلط الجيّد من الذهب أو الفضة بردئيها	– لاينبغي الخلط بينهما، ويجب أن يكون في الصرف رجل مستقيم خبير بأحوال أهل الصناعة	رسالة ابن عبدون، ص46

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص361.

الملاحق

الملحق رقم2: خاص بأساليب الغش المعتمدة في المكاييل والموازين مستخرجة من كتب الحسبة الأندلسية

المكاييل والموازين	أساليب الغش المعتمدة	المواصفات التي ينبغي اعتمادها	المصدر
المكاييل	-يجعلون أجنابها قصيرة -يجعلون مكاييل بعض الأطعمة من الحجارة	-يجب أن تكون أجنابها مرتفعة أزيد من شبر، ويجب أن تكون واسعة من الأسفل، وضيقة من الأعلى -لها طابع خاص ويكون لدى المحتسب نموذجا منه -لا يباع كيل الزيت بكيل اللبن، ويكون الثمن من ثمن ونصف، على أن يكون كيله من الفخار الرقيق ولا يؤخذ من النّحاس -يكون كيل الحنطة والدقيق القدح الذي يحفظ الربع	رسالة ابن عبدون، ص39
الموازين	-يضعون ثقب الميزان في اللسان أو في القصبة ولا يكون في الوسط، كما يجعلون مسماره رقيقا -يضع الباعة إبهام يدهم اليسرى على حاشية كفة الميزان حين الوزن يوهمون أنّهم يمسكونها، وهم يضعون شيء تحتها من الآلات للتدليس	– **الأرباع والصنوج:** – تكون الصنوج من الزجاج أو الحديد ولا يكون فيها زوائد من الرصاص -تكون الصنوج معدلة، وتكون طوابعها في أعناقها بحيث تكون أعناقها تلك ضيقة -يجب أن تكون أعمدة الأرباع طويلة	السقطي، ص، ص15-20 رسالة ابن عبدون، صص 39-40

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص362.

الملاحق

	–استحداث القفاف كحيلة للسرقة والتدليس –جعل كفات الموازين من النحاس ليتم الزيادة والنقصان فيها –يسقطون الدراهم في موضع القبض ثم يرفعون الرديء مكان الطيّب الذي يسقطونه ويردّونه على المبتاع	–يجب أن تكون أعمدة الموازين طوالا والكفات خفاف –أخياط الموازين ينبغي أن تطال علائقها –**ميزان النقد:** يجب أن يكون عموده طويلا –**موازين الباعة:** التي توزن بها الفاكهة يجب أن تكون مقدمة ومرفوعة الأجناب، شكلها نصف كرة –**موازين العطّارين:** لا ينبغي أن يستعمل هؤلاء القفاف بل تكون من زجاج محكمة العم ومعدلة بطابع الأمين –**أرطال اللحم والحوت:** ينبغي أن تكون من حديد ولها طابع ظاهر عليها	رسالة ابن عبد الرؤوف، ص، ص106–111

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص363.

الملحق السادس

أسعار بعض السلع في القرن السادس

السلع	المكان	السعر في أوقات الرخص	السعر في أيام الغلاء والفتن	المصادر
القمح	البلاد	الوسق ١/٨ مثقال		**روض القرطاس** ١٠٨ (قبل الثورة الموحدية)
أو الشعير	الغربية	٢٥ مداً بدراهم		**المن بالامامة** ٤٤٢ (٥٥٦-١١٧١)
			سطل بثلاث دنانير	**البيان المغرب** ٤:٩٩ (أيام الثورة الموحدية)
			قفيز ١٥ ديناراً	**روض القرطاس** ١٨٢ (غلاء ٦٢٤هـ)
			قفيز ٨٠ ديناراً	**روض القرطاس** ١٨٣ (غلاء ٦٣٠هـ)
			مد ٧ دراهم كبار	**بيان موحد** ٣١٥ (غلاء ٣٦١هـ)
	قرطبة		مد ١٥ ديناراً	**نظم الجمان** ١٩٧ (غلاء ٥٢٦هـ)
	شنترين	١٢ مداً بدرهم		**بيان موحد** ١٣٤
		١٥ مداً بدرهم		**المصدر ذاته والصفحة ذاتها**
	شرق الأندلس	١/٢ مداً بدرهم		**المن بالامامة** ٤٩٨ (٥٦٧هـ)
		٥ أمداد بدرهم		**المصدر ذاته** ٤٩٨ (٥٦٧هـ)
			المد بثلاث دراهم	**المن بالامامة** ٥٠٩
			المد بأربعة دراهم	**المن بالامامة** ٥١٠
	بلنسية		رطل بمثقال ونصف	**البيان المغرب** ٤:٣٨، ٣٩ (فتنة القنبيطور)
			قفيز ٦ دنانير ثم أربعة دنانير	**بغية الملتمس** ١٥٧ (غلاء بلنسية)
	تونس		مد بخمس دنانير	**طبقات الأطباء** ٢:٧٨ (حلة الناصر)
الدقيق	البلاد الغربية		ربع بمثقال	**بيان موحد** ١٢ (حلة عبد المؤمن)
		ربع بدرهمين		**المن بالامامة** ٤٤٢
	مالقة	١/٢ ربع ٦ دراهم		**رسالة السقطي** ٣١
	بلنسية		رطل ثلاثة دراهم	**المن بالامامة** ٥١٠ (٥٦٧هـ)

٤٠٢

عزالدين أحمد: مرجع سابق، ص402.

السلع	المكان	السعر في أوقات الرخص	السعر في أيام الغلاء والفتن	المصادر
الخبز	مراكش	رغيف وسمن بقيراط		**التشوف** ٤١٨
	فاس	٣٠ خبزة بدرهم		**التشوف** ١٧٧
	مالقة	١٥ أوقية بـ1/ درهم		**رسالة السقطي** ٢٨
الجبن	مالقة	ربع بـ١٦ درهماً		**المصدر ذاته** ٣١
	بلنسية		أوقية بـ٣ دراهم	**البيان المغرب** ٤:٣٨ (حصار السيد القنبيطور)
ثوب مستعمل	مراكش	عشرة دراهم		**بيان موحد** ٣١٦
كفن	مراكش	٣ دراهم		**التشوف** ٣٩٢
ثوب مستعمل	فاس	عشرة دراهم		**المصدر ذاته** ٣٢٠
جبة	أغمات	عشرة دنانير		**المصدر نفسه** ١٢٨
جلابية تحت الجبة	الهبط	٣ الى ٤ دراهم		**المصدر ذاته** ٣٧٣
الحرير	جيان	الرطل ٥ دنانير ثلثية		عباس: «نوازل ابن رشد» ٤٣
اللحم	البلاد الغربية	٦ أوقيات بدرهم		**المن بالامامة** ٤٤٢
الثور	شنترين	٣ دراهم		**بيان موحد** ١٣٤ (حالة خاصة)
فرس	بلنسية		٢٠٠ مثقال بيع رطله بـ١٢ ديناراً	**البيان المغرب** ٤:٣٨-٣٩ (حصار السيد القنبيطور)
رمكة	قرمونة	٣٥ مثقالاً		نوازل ابن سهل ٩٥
	قرطبة	٤٠ مثقالاً		نوازل ابن سهل ٩٥
دابة	قرطبة	٣٠ مثقالاً		**المعيار** ٩:٤٤٩-٤٥٠
	جيان	٤٠ مثقالاً		**المعيار** ٩:٤٤٩-٤٥٠
	غرناطة	٥٠ مثقالاً		**المصدر نفسه والصفحات ذاتها**
بقل	البلاد الشرقية	بين سبعة وستة دنانير		**المعيار** ٨:١١٥
البقول	مراكش		٧ باقلات بدرهم	**المعجب** ٢٣٠ (حصار عبد المؤمن

عزالدين أحمد: مرجع سابق، ص 403.

٤٠٣

السلع	المكان	السعر في أوقات الرخص	السعر في أيام الغلاء والفتن	المصادر
	بلنسية		زطل بـ٥ دراهم	**البيان المغرب** ٤:٣٨ (حصار السيد القنبيطور)
	بلنسية		اوقية بصل بدراهم	**المصدر نفسه** والصفحة ذاتها
الفواكه	بلنسية	ستين نوعاً من التين ربع درهم		**كتاب الجغرافية** ١٠٢
	بلنسية		حبة تين بدرهم	**المن بالامامة** ٥١٢
الصابون	الأندلس	القنطار بين ١١ و١٤ ديناراً		**نوازل البرزلي** (مخ) ١٠٨ (على حسب أول الموسم وآخره)
سرير مستعمل	مراكش	١٦١/٢ درهماً		**التشوف** ٢٢٢
سفر من كتاب	البلاد الغربية	٤ دراهم		**التشوف** ١٥٩
الحطب	البلاد الغربية		رطل بدينار	**أخبار المهدي** ٩١ (أيام الثورة الموحدية)
ثمن دار	مرسية	٢٥ مثقالاً		**نوازل ابن رشد** (مخ) ١٣٤و، **المعيار** ٤:٣
	أغمات	٥٠٠ دينار		**التشوف** ١٣١
	البلاد الشرقية	٢٠٠ دينار		**نوازل البرزلي** (مخ) ١٠٠و
كراء دار	البلاد الأندلسية	٨ حبات من مثقال		**نوازل البرزلي** (مخ) ١٢٣و، **المعيار** ٨:١٩٧
	البلاد الأندلسية	عشرة دنانير في السنة		**المعيار** ١٠:٢٨٢
	حة المرية	٣ دنانير شهرياً		**نفح الطيب** ١:٢٠٠-٢٠١
	أغمات	عشرة دنانير في العام		**التشوف** ١٢٥
عبد	البلاد الشرقية	٥٠ ديناراً		**المعيار** ٩:٤٢١
عبد	درعة	٢٠ ديناراً		**التشوف** ٢٠٧
	الأندلس	٣٤ مثقالاً		**نوازل البرزلي** (مخ) ١٤٤ق
	الأندلس	٢٠ ديناراً		**ابن سعيد، المغرب** ٢:١٦٤ (استنتاجاً)
فداء أسير عادي	الأندلس	٢٠٠-٣٠٠ دينار		**المن بالامامة** ٣٩٣، ٤٥١
كلفة الطريق	من فاس الى مكة	١٨ ديناراً		**التشوف** ٢٣٤ (يدخل فيها الدابة والسفينة والطعام)

عزالدين أحمد: مرجع سابق، ص404.

قائمة المصادر والمراجع:

1)قائمة المصادر:

القرآن الكريم

ابن الإخوة محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف: معالم القربى في أحكام الحسبة، تح: محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطبعي، الهيئة المصرية للكتاب، ط1، مصر، 1408هـ.

الجرسيفي عمر بن عثمان بن العباس: رسالة في الحسبة، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسبة، تح:ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، د.ط، القاهرة، 1955م.

الحميري أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم: الروض المعطار في خبر الأقطار، تح، إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط1،لبنان،1975م.

ابن خلدون ولي الدين عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، ج1، تح: عبد الله محمد درويش، دار يعرب، ط1، 1425هـ/2004م.

ابن رشد الجد: مسائل أبي الوليد ابن رشد، ج1، تح: محمد الحبيب التجكاني، دار الآفاق الجديدة، ط2، تطوان، المغرب، 1414هـ/1993م.

ابن رشد الحفيد أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي المشهور: بداية المجتهد ونهاية المقتصدج2، تح، عبد الله عبادي، دار السّلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، القاهرة.

السقطي: رسالة في آداب الحسبة، د. دار نشر، د.ط، د.ت.

الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، د.ط، القاهرة، 1365هـ/1946م.

ابن عبد الرؤوف: ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تج: ليفي بروفنسال، مطبعة النعهد العلمي للآثار الشرقية، د.ط، القاهرة.

ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب–قسم الموحدين–، تح: محمد ابراهيم كتاني وآخرون، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406هـ/1985م.

ابن قطان المراكشي أبو محمد حسن بن علي بن محمد بن عبد الملك الكتّاني: نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزّمان، تح: محمود علي مكي، دار الغرب الإسلمي، ط2، بيروت، 1990م.

المقري أحمد بن محمد بن أحمد: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسّان الدين الخطيب،تح، إحسان عباس،ج1، دار صادر، د.ط، بيروت،1986 م.

المنظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، مج9، نشر أدب الحوزة، د.ط، 1405هـ.

الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل الأندلس والمغرب، ج6، دار الغرب الإسلامي، د.ط، بيروت، 1401هـ/1981م

يحي بن عمر: أحكام السوق، د.ط، د.ت.

2.1)قائمة المراجع:

بوتشيش ابراهيم القادري: أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي من منتصف القرن الثالث هجري حتى ظهور الخلافة(316/250هـ)، مطابع منشورات عكاظ، د.ط، الرباط، د.ت.

إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، دار الطليعة للطباعة والنشر،ط1، بيروت، 2002م.

فرغلي شيماء: الجريمة والعقاب في الأندلس من الفتح الإسلامي إلى سقوط الخلافة الأموية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1، مصر، 2020م.

الكحلوت يوسف شحدة: الأخلاق الإسلامية في الشعر الأندلسي عصر ملوك الطوائف، د.د.ن، د.ط، 1431هـ/2010م.

موسى عزيز أحمد: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، دار الشروق، ط1، 1403هـ/1983م.

3.1)الرسائل الجامعية:

بن خيرة رقية: الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس هجري(ق11-12م)–دراسة في ظاهرة الانحراف–أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعيةن جامعة مصطفى اسطمبولي، معسكر، الجزائر، (1437-1438هـ/2016-2017م).

شنينة حسين: الحسبة والمحتسب في الأندلس، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، قسم اللغة العربية الإسلامية، جامعة الجزائر1(1432-1433هـ/2011-2012م).

4.1)المقالات الجامعية:

عزرودي نصيرة: الغش في العملة في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتب النوازل المتأخرة، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد رقم09، ديسمبر 2014م.

كولة عبد العزيز حاج: النظام المالي في الأندلس عصري ملوك الطوائف والمرابطين من خلال النوازل الفقهية، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلون الإنسانية والاجتماعية، مجلد13، العدد1 جانفي2021م.